

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17797 - إنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال : لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين .

( مالك ) ( الحديث أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأفضية باب ما جاء في الشهادات رقم )

4 ( وهو آخر فقرة من حديث طويل . ص )